

- الشروط الواجب توافرها في المحكوم عليه وأن يتبين للمحكمة أن إجراءات الاتهام و المحاكمة هي بحد ذاتها كافية لزوال الخطورة الاجرامية التي كشفت عنها الجريمة , ما ان كانت هذه الظروف توجي بأنه لن يعود الى ارتكابها . لقد اشترط المشرع الجزائي بأن لا يكون المحكوم عليه مسبقا قضائيا حتى يطبق هذا النظام عليه , إ.ج " السابقة القضائية لا تمنع تطبيق هذا النظام في مواد المخالفات ولو كانت تتضمن الحبس , - بالنسبة للعفو الشامل , التقادم , و رد الاعتبار .ج فانه لا تعد سابقة قضائية و تسحب من ملف الصحيفة السوابق القضائية و بالتالي لا تحول دون تطبيقنظام وقف التنفيذ